إلى اليمن بنسبهم فقال : (الطويل) ... نَعاءِ جُذاما غير موتٍ ولا قتلِ ... ولكن فِراقا للدعائم والأصلِ

وبعضهم يرويه : يا نعيان العرب فمن قال هذا فإنه يريد المصدر نعيته نعيا ونعيانا وهو جائز حسن] . و [أما -] قوله : الشّهوَة الخفِيّة قد اختلف الناس فيها فذهب بها بعضهم إلى شهوة النساء وغير ذلك من الشهوات وهو عندي ليس بمخصوص بشيء واحد ولكنه في كل شيء من المعاصي يُضمره صاحبه ويصرّ عليه وإنما هو الإصرار وإن لم يعمله ; [قال أبو عبيد -] وقال بعضهم : هو الرجل يُصبح مُعْتزما على الصيام للتطوع ثم يجد طعاما طيبا فيفطر من أجله .

الليثي [قال أبو عبيد : أظن ابن عيينة كان يذهب إلى هذا -]